

باسم جلالة الملك

مقرر

ملف عدد : 253

مقرر عدد : 17

بناءً على الدستور وبالأخص الفصول 48 و 49 و 50 منه

وبناءً على الظهير الشريف الصادر بتاريخ 22 ذى الحجة عام 1382 الموافق 16 ماي

1963 المعتبر بمثابة القانون التنظيمي للغرفة الدستورية من المجلس الأعلى ولا سيما الفصلين 16 و 17 منه

وبعد الاطلاع على الرسالة المسجلة بكتابة الضبط بتاريخ 13 ماي 1964 والتي يعبر فيها معالي الوزير الاول عن ارادته تغيير مقتضيات الظهير الشريف عدد 335.59.01 المؤرخ بخامس وعشري ربيع الثاني عام 1379 ( 28 اكتوبر 1959 ) في شان المصادقة على التصميم عدد 5158 والنظام الموضوعين لتهيئة حي بني محمد وتواركة بمكناس والاعلان ان في ذلك مصلحة عمومية مستفتيا هل لموضوع المقتضيات التي يشير اليها صبغة تنظيمية وحيث ان الفصل 48 من الدستور الذي حدد ميدان القانون نص على انه " يختص القانون بالاضافة الى المواد المسندة اليه صراحة بفصول اخرى من الدستور بالتشريع في الميادين الآتية :

- الحقوق الفردية والجماعية المنصوص عليها في الباب الاول من هذا الدستور  
- المبادئ الاساسية للقانون المدني والقانون الجنائي  
- تنظيم القضاء بالمملكة

- الضمانات الاساسية الممنوحة لموظفي الدولة المدنيين والعسكريين "

وحيث ان الفصل 13 من الظهير الشريف المؤرخ بسابع قعدة 1371 ( 30 يوليوز 1952 )

بشأن الشؤون المعمارية نص على ان " المصادقة على تصميم التهيئة تعتبر اعلانا ان الاشغال والعمليات العمومية اللازمة لانجاز التصميم هي من المصلحة العمومية وتترتب عنها الاثار المبينة في الفصل الرابع اعلاه سواء فيما يتعلق بالطرق والوسعات الفارغة او بالمواضع المشار اليها في الفقرة الرابعة من الفصل الثامن "

وحيث ان الفصل الرابع المشار اليه اعلاه يتضمن تحديدات متعلقة بممارسة حق

الملكية

وحيث ان المقتضيات العامة الواردة بالفصلين الرابع والثالث عشر المذكورين اعلاه  
ان كانت من نطاق القانون بمقتضى الفصل 48 من الدستور الذي يشتمل على المبادئ  
الاساسية للقانون المدنى فان موضوع الظهير المستفتى فيه الذى يقتصر على تطبيق تلك  
المقتضيات العامة على حالة خصوصية هو خارج عن نطاق القانون المبين اعلاه  
من اجله

تصرح الغرفة الدستورية بان موضوع مقتضيات الظهير الشريف عدد 1.59.335  
المؤرخ بخامس وعشري ربيع الثاني عام 1379 موافق 28 اكتوبر 1959 هو من حيز النصوص  
التنظيمية .

وبه صدر المقرر اعلاه في 6 محرم عام 1384 موافق 19 ماي 1964 من الغرفة  
الدستورية المترتبة من السيد احمد الحميانى بصفته رئيسا ومن السادة مكسيم ازولاى ومحمد  
المكى الناصرى واحمد بن منصور المنصورى ومحمد بلقزبز بصفتهم اعضاء

#### الامضاءات

احمد الحميانى - مكسيم ازولاى - محمد المكى الناصرى - احمد بن منصورى المنصورى - محمد بلقزبز

